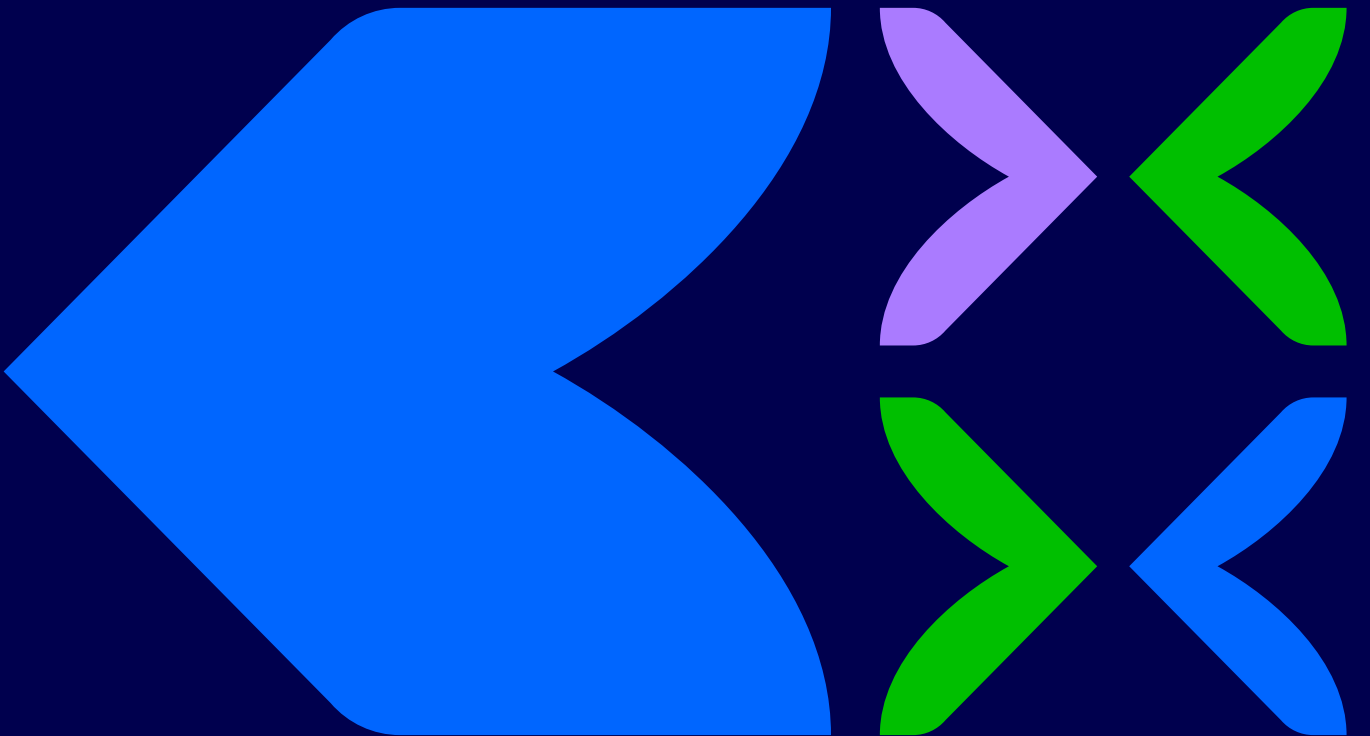


حقوق المصاب في نظام التأمينات الاجتماعية 1445



من هم المشمولون بالتغطية؟

جميع الموظفون والعمال الذين يعملون داخل المملكة العربية السعودية مشمولون بتغطية نظام التأمينات الاجتماعية لفرع الأخطار المهنية والتعويضات الإضافية بصورة إلزامية.

ماهي إصابة العمل؟

كل حادث يقع للمشارك أثناء العمل أو بسببه، بما في ذلك الحوادث التي تقع للمشارك خلال التنقل من مسكنه إلى مقر عمله، أو أثناء طريقه من مقر عمله إلى مكان تناول الطعام أو أداء الصلاة والعكس، وكذلك الحوادث التي تحدث أثناء تنقلات المشارك لأداء مهمة كلفه بها صاحب العمل.

الحق في البدل اليومي

- للمصاب في حالة عجزه المؤقت عن العمل الحق في بدل يومي عن كل يوم توقف عن العمل بما في ذلك أيام العطل، اعتباراً من اليوم التالي لوقوع الإصابة، وينتهي الحق في البدل في يوم استعادة المصاب قدرته على العمل أو شفاؤه أو ثبوت عجزه المستديم أو وفاته.
- يقدر البدل اليومي بواقع (100%) من أجر أو راتب الاشتراك اليومي للمصاب، ويخفض إلى (75%) من هذا الأجر أو الراتب خلال فترة تلقيه العلاج على نفقة التأمينات الاجتماعية في أحد المستشفيات أو المراكز الطبية أو غير ذلك.
- يحسب البدل اليومي بقسمة الأجر أو الراتب الشهري الخاضع على عدد أيام الشهر المستحق عنه أو خلال البدل.
- للعاملين الذين لا يتقاضون أجورهم أو رواتبهم على أساس شهري يقدر البدل اليومي بواقع (100%) من متوسط الأجر أو الراتب الأخير الخاضع للاشتراك السابق لليوم الذي وقعت فيه الإصابة ويخفض إلى (75%) من هذا المتوسط خلال فترة تلقيه العلاج على نفقة التأمينات الاجتماعية في أحد المستشفيات أو المراكز الطبية أو غير ذلك. يحدد المحافظ القواعد والإجراءات اللازمة لتطبيق هذه الفقرة.

الحق في العناية الطبية

- تقدم العناية الطبية طوال المدة التي تقتضيها حالة المصاب من قبل المستشفيات والمراكز الطبية والعيادات ضمن شبكة التأمينات الاجتماعية المعتمدة.
- يلتزم صاحب العمل بالقيام بالإسعافات الأولية للمصاب وباتخاذ ما يلزم من تدابير للوفاء بهذا الالتزام

تعويض العجز المستديم

(للمصاب السعودي)

- في حالة العجز الكلي المستديم، يستحق المصاب عائدة شهرية تعادل (100%) من متوسط الأجر أو الراتب الشهري الخاضع للاشتراك.
- في حالة العجز الجزئي المستديم الذي يعادل أو يتجاوز (50%)، يحق للمصاب تقاضي عائدة شهرية تعادل حاصل ضرب النسبة المئوية لهذا العجز بعائدة العجز الكلي المستديم.
- في حالة العجز الجزئي المستديم الذي يقل عن (50%)، يحق للمصاب تقاضي تعويض مقطوع يساوي (60) مرة من العائدة الشهرية المحددة للعجز الجزئي المستديم. إن كان سن المصاب يزيد عن 45 سنة فيتم إنقاص التعويض بمقدار عدد من العائدات الشهرية مساوٍ لعدد السنوات التي تزيد على سن الخامسة والأربعين، وتحتسب أجزاء السنة سنة كاملة إذا بلغت (6) أشهر وأكثر، وتحذف إن قلت عن ذلك ويجب ألا تقل قيمة التعويض عن (36) مرة من قيمة العائدة الشهرية المفترضة.

تعويضات إضافية

- تلتزم التأمينات الاجتماعية بنفقات انتقال المصاب ذهابًا وعودة من مكان العمل أو من مسكنه إلى الجهة التي يتلقى فيها العلاج أو الجهة التي يتم فيها تركيب الأطراف الصناعية أو الأجهزة التعويضية أو الجهة التي يتم إجراء الفحوص الطبية لديها.
- إذا قررت اللجنة الطبية المختصة بناءً على رأي جهة العلاج، حاجة المصاب إلى مرافق أثناء العلاج، تتحمل التأمينات الاجتماعية نفقات انتقال المرافق وإقامته طوال الفترة التي تحددها اللجنة، ولا تستحق نفقات انتقال وإقامة للمرافق طوال الفترة التي يقضيها المصاب داخل جهة العلاج، إلا إذا رأت اللجنة الطبية المختصة ضرورة إقامته معه.
- إذا اقتضت حالة المصاب علاجه خارج البلد الذي يقيم فيه، يحق له صرف نفقات إقامة له ولمرافقه في حال دعت الحاجة وفق ما تقدره التأمينات الاجتماعية للإقامة خارج جهة العلاج وثبت للتأمينات الاجتماعية تحمله نفقات هذه الإقامة.
- يضاف إلى مبلغ العائدة إعانة بنسبة (50%) من قيمة العائدة، إذا كان المصاب يحتاج لمعونة غيره بشكل دائم للقيام بأعباء حياته اليومية وفق ما تثبته اللجنة الطبية المختصة، على ألا تتجاوز هذه الإعانة مبلغ (3500) ريال شهريًا.

تعويض الوفاة

(للمتوفي السعودي)

- لأفراد عائلة المشترك المتوفي الحق في تقاضي عائدات شهرية إذا كان المشترك صاحب عائلة عجز كلي أو جزئي مستديم أو توفي بسبب إصابة عمل وهو على رأس العمل الخاضع للنظام.
- تحسب عائدات أفراد العائلة على أساس افتراض استحقاق المشترك عائلة تساوي عائلة العجز الكلي المستديم.
- يكون تحديد استحقاق أفراد العائلة وفقًا للأحكام الواردة بموجب المادة (الرابعة والعشرين) من نظام التأمينات الاجتماعية لعام 1445هـ

للتواصل مع التأمينات الاجتماعية للاستفسارات أو الشكاوى،
نسعد بخدمتكم.
تطبيق التأمينات الاجتماعية



للمزيد حول حقوق المصاب في نظام التأمينات الاجتماعية، يرجى مراجعة
دليل منافع الأخطار المهنية



شبكة مقدمي الخدمات العلاجية

تتم تغطية إصابات العمل من خلال شبكة واسعة تضم أكثر من 600 جهة علاجية في أكثر من 60 منطقة موزعة في أنحاء المملكة.

للاطلاع على الشبكة العلاجية للتأمينات الاجتماعية العامة للتأمينات الاجتماعية، يرجى زيارة الرابط أدناه

اضغط هنا

